

وَاجِبًا تُجَاهَ الْمَنَافِعِ الْمُشْتَرَكَةِ وَالْأَمَاكِنِ الْعَامَّةِ ٩ ذُو الْقَعْدَةِ ١٤٤٥ هـ

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ الْمَالَ الْعَامَّ حُرْمَتُهُ عَظِيمَةٌ، وَهُوَ أَشَدُّ حُرْمَةً مِنَ الْمَالِ الْخَاصِّ؛ وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ الْحُقُوقِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهِ، وَتَعَدُّدِ الذِّمَمِ الْمَالِكَةِ لَهُ، وَقَدْ أَنْزَلَهُ الْخَلِيفَةُ الرَّاشِدُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنزِلَةً مَالِ الْيَتِيمِ الَّذِي تَجِبُ رِعَايَتُهُ وَتَنْمِيتُهُ، وَيَحْرُمُ أَخْذُهُ وَالتَّفْرِيطُ فِيهِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ تَوَعَّدَ مَنْ أَخَذَ مِنَ الْمَالِ الْعَامِّ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقٍّ، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغْلَّ وَمَنْ يُغْلَلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾، حَتَّى مَنْ جَاهَدَ، لَكِنَّهُ غَلَّ مِنْ الْغَنِيمَةِ -الَّتِي هِيَ مِنَ الْمَالِ الْعَامِّ- فَلَهُ عُقُوبَةٌ شَدِيدَةٌ، حَتَّى وَلَوْ ظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ شَهِيدٌ، فَالْأَمْرُ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، فُلَانٌ شَهِيدٌ، حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ، فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَلَّا، إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا أَوْ عَبَاءَةٍ».

عِبَادَ اللَّهِ: تَعَدَّدَتْ صُورُ التَّعَدِّيِّ عَلَى الْمَالِ الْعَامِّ فِي وَاقِعِ النَّاسِ الْيَوْمَ، جَهْلًا مِنْهُمْ أَوْ عَمْدًا، وَمِنْ ذَلِكَ:

الْأَوَّلُ: الْمُجَامَلَةُ فِي تَرْسِيَةِ الْعَطَاءَاتِ وَالْمُنَاقَصَاتِ - عَمْدًا - عَلَى شَخْصٍ بَعِيْنِهِ، وَيُوجَدُ مِنْ بَيْنِ الْمُتَقَدِّمِينَ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ. أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَمَعْنَى يَتَخَوَّضُونَ: يَنْصَرَّفُونَ فِي مَالِ الْمُسْلِمِينَ بِالْبَاطِلِ.

الثَّانِي: الْإِخْتِلَاسُ. وَهُوَ: اسْتِيْلَاءُ الْمُوظَّفِينَ وَالْعَامِلِينَ فِي مَكَانٍ مَا عَلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ أَمْوَالٍ نَقْدِيَّةٍ دُونَ سَنَدٍ شَرْعِيٍّ. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكْتَمْنَا مَخِيطًا فَمَا فَوْقَهُ، كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانِي أَنْظَرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْبَلْ عَنِّي عَمَلِكَ، قَالَ: «وَمَا لَكَ؟» قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ، مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَلْيَجِيءْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ انْتَهَى».

الثَّالِثُ: الْإِعْتِدَاءُ عَلَى الطَّرِيقَاتِ وَالْمُنْشِئَاتِ الْعَامَّةِ، وَالتُّرْعِ، وَأَمْلَاكِ الدَّوْلَةِ. أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»،

وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ»، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ آذَى الْمُسْلِمِينَ فِي طُرُقِهِمْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ لَعْنَتُهُمْ».

الرَّابِعُ: عَدَمُ إِتْقَانِ الْعَمَلِ، وَإِضَاعَةُ الْوَقْتِ. فَالْمُسْلِمُ لَا يُرَاقِبُ مُدِيرَهُ وَلَا رَئِيسَهُ فِي الْعَمَلِ، بَلْ يُرَاقِبُ اللَّهَ تَعَالَى، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾.

الخَامِسُ: التَّرْبُحُ مِنَ الْوُضَيْفَةِ. وَهَذَا أَيْضًا مِنْ خِيَانَةِ الْأَمَانَةِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ الْعَامِّ، أَخْرَجَ ابْنُ زَنْجَوَيْهِ فِي كِتَابِهِ «الْأَمْوَالِ»، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُهَاجِرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَ يُسْرِجُ عَلَيْهِ الشَّمْعَةَ مَا كَانَ فِي حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِذَا فَرَّغَ مِنْ حَوَائِجِهِمْ أَطْفَأَهَا، ثُمَّ أَسْرَجَ عَلَيْهِ سِرَاجَهُ. أَلَا فَلْيَفْقَهُ هَذَا الْكَلَامَ مَنْ يَعْتَبِرُ سَيَّارَةَ الدَّوْلَةِ - الَّتِي خُوِّلَهَا لِيَقْضِي بِهَا مَصَالِحَ الْمُسْلِمِينَ - كَأَنَّهَا سَيَّارَتُهُ الْخَاصَّةُ، يَقْضِي بِهَا مَآرِبَهُ وَمَآرِبَ زَوْجَتِهِ وَأَبْنَائِهِ، وَمَنْ يَعْتَبِرُ الْخَطَّ الْهَاتِفِيَّ فِي مَكْتَبِهِ كَأَنَّهُ خَطُّهُ هُوَ، فَيَتَّصِلُ مِنْهُ فِي حَاجَاتِهِ الْخَاصَّةِ وَلَا يُبَالِي.

السَّادِسُ: إِهْمَالُ الْمَالِ الْعَامِّ وَإِضَاعَتُهُ. فَكَمْ مِنْ أَمْوَالٍ تَعَرَّضَتْ لِلنَّهْبِ وَالسَّرِقَةِ وَالتَّلْفِ بِسَبَبِ إِهْمَالِ الْمُوظَّفِ الْمَسْئُولِ عَنْهَا. أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْأَثَارِ»، عَنْ مَوْلَى لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا مَعَ عُثْمَانَ فِي مَالِهِ بِالْعَالِيَةِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ، إِذْ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَكْرَيْنِ، وَعَلَى الْأَرْضِ مِثْلَ الْفَرَاشِ مِنَ الْحَرِّ، فَقَالَ: مَا عَلَى هَذَا لَوْ قَامَ بِالْمَدِينَةِ حَتَّى يُبْرَدَ ثُمَّ يَرُوحَ، ثُمَّ دَنَا الرَّجُلُ، فَقَالَ: انْظُرْ، فَانْظُرْتُ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَامَ عُثْمَانُ، فَأَخْرَجَ رَأْسَهُ مِنَ الْبَابِ، فَإِذَا لَفْحُ السَّمُومِ، فَأَعَادَ رَأْسَهُ حَتَّى حَاذَاهُ، فَقَالَ: مَا أَخْرَجَكَ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: بَكَرَانِ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ تَخَلَّفَا، وَقَدْ مَضَى بِإِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُلْحِقَهُمَا بِالْحِمَى، وَخَشِيتُ أَنْ يَضِيعَا فَيَسْأَلَنِي اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ عُثْمَانُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلُمَّ إِلَى الْمَاءِ وَالظِّلِّ وَنَكْفِيكَ، فَقَالَ: عُدْ إِلَى ظِلِّكَ، فَقُلْتُ: عِنْدَنَا مَنْ يَكْفِيكَ، فَقَالَ: عُدْ إِلَى ظِلِّكَ، فَامْضَى، فَقَالَ عُثْمَانُ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الْقَوِيِّ الْأَمِينِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا، فَعَادَ إِلَيْنَا فَأَلْقَى نَفْسَهُ.

السَّابِعُ: الرِّشْوَةُ. أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ،

يُقَالُ لَهُ: ابْنُ اللَّتْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا لِي، أَهْدِي لِي، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «مَا بَالُ عَامِلٍ أُنْعَثُ، فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أَهْدِي لِي، أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ، أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ، حَتَّى يَنْظُرَ أَيُّهُدَى إِلَيْهِ أَمْ لَا؟ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يِنَالُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ، بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقْرَةٌ لَهَا خَوَارٌ، أَوْ شَاةٌ تَيْعَرُ»، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتِي إِبْطِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ، هَلْ بَلَّغْتُ؟» مَرَّتَيْنِ.

الثَّامِنُ: الْهُرُوبُ وَالتَّخْفِيُّ مِنْ مُحْصَلِ سَيَّارَاتِ هَيْئَةِ النَّقْلِ الْعَامِّ وَالْقِطَارَاتِ.

التَّاسِعُ: السَّرِقَةُ. وَهِيَ أَخْذُ مَالٍ بِغَيْرِ حَقٍّ مِنْ حِرْزٍ فِي خَفَاءٍ، وَلِلسَّرِقَةِ صُورٌ عَدِيدَةٌ، مِنْهَا: سَرِقَةُ الْكَهْرُبَاءِ وَالْمِيَاهِ مِنَ الدَّوْلَةِ، بِحُجَّةِ أَنَّهَا لَا تُعْطَى الْمُوَاطِنَ حَقَّهُ كَامِلًا؛ فَيَزِينُ لَهُ الشَّيْطَانُ سُوءَ عَمَلِهِ، وَيُحَلِّلُ لَهُ السَّرِقَةَ، وَمِنْهَا سَرِقَةُ الْأَدْوِيَةِ وَالتَّلَاعِبُ بِهَا.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: سَلَفْنَا الصَّالِحِ نَمَازِجَ مُشْرِقَةٍ فِي كُلِّ مَيْدَانٍ، وَلَهُمْ فِي حِفْظِ الْمَالِ الْعَامِّ وَصِيَانَتِهِ وَتَقْوَى اللَّهِ فِيهِ قِصَصٌ وَحِكَايَاتٌ، فَهَذَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ يَنْظُرُ فِي أُمُورِ الرَّعِيَّةِ عَلَى صُوءِ مِصْبَاحٍ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا انْتَهَى وَبَدَأَ يَنْظُرُ فِي أُمُورِهِ الْخَاصَّةِ أَطْفَأَ الْمِصْبَاحَ؛ حَتَّى لَا يَسْتَعْمَلَ مَالِ الْمُسْلِمِينَ فِي غَيْرِ مَا هُوَ لِعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ، ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾.

أُولَئِكَ آبَائِي فَجِنِّبِي بِمِثْلِهِمْ إِذَا جَمَعْتَنَا يَا جَرِيرُ الْمَجَامِعِ

وَمَعَ أَنَّ هَذَا كَانَ حَالِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِيمَا مَضَى، نَزَاهَةٌ وَعِفَّةٌ وَوَرَعٌ عَنْ أَكْلِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَقَدْ تَفَنَّى أَهْلُ عَصْرِنَا - هَدَانَا اللَّهُ وَإِيَّاهُمْ - فِي التَّحَايِلِ عَلَى نَهْبِ الْمَالِ الْعَامِّ، وَالتَّعَدِّيِ عَلَيْهِ، فَهَذَا يَسْتَعْلِ سُلْطَاتِ مَنْصِبِهِ لِمَنْفَعَتِهِ الشَّخْصِيَّةِ؛ فَيَسْتَخْدِمُ مَرَافِقَ الْعَمَلِ مِنْ سَيَّارَاتٍ وَأَدْوَاتٍ لِمَصَالِحِهِ الشَّخْصِيَّةِ، وَيَسْخَرُ الْعَامِلِينَ تَحْتَهُ لِخِدْمَةِ أَهْلِهِ وَأَوْلَادِهِ، وَيَجَامِلُ غَيْرَهُ مِنَ الصَّدَقَاتِ.

عِبَادَ اللَّهِ: يَجِبُ أَنْ نُحَافِظَ عَلَى الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ، وَيَجِبُ أَنْ نُزَيِّبَ أَبْنَاءَنَا عَلَى الْكَسْبِ الطَّيِّبِ، وَالْعَفَافِ وَالْوَرَعِ، وَلِنُشْكِرَ اللَّهَ تَعَالَى عَلَيْهَا، فَبِالشُّكْرِ تَزِيدُ النِّعْمُ، قَالَ ﷺ: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾.

وَيَجِبُ أَنْ نُؤَدِّيَ الْأَمَانَةَ، وَلْنَحْذَرَ مِنَ التَّسَابِقِ وَالتَّهَافُتِ عَلَى الْمَالِ الْعَامِّ، فَمَا تَجَرَّأَ الْمُسْلِمُ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ إِلَّا بِسَبَبِ التَّنَافُسِ عَلَى الدُّنْيَا وَأَمْوَالِهَا بِالْبَاطِلِ، وَنَسْيَانِ الْآخِرَةِ بِمَا فِيهَا مِنْ أَجْرٍ وَثَوَابٍ وَحِسَابٍ وَعِقَابٍ. وَلْيَسَعِ الْمُسْلِمُ لِنَنْ تَكُونَ حَيَاتُهُ قَائِمَةً عَلَى الْحَلَالِ؛ لِيُكْتَبَ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، وَتُكْتَبَ لَهُ النِّجَاةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾، وَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟!».

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ سَبَبَ فَسَادِ الْعَالَمِ تَقْدِيمُ الرَّأْيِ عَلَى الْوَحْيِ، وَالْهَوَى عَلَى النُّقْلِ، وَمَا اسْتَحْكَمَ هَذَانِ الْأَصْلَانِ الْفَاسِدَانِ فِي قَلْبِ أَحَدٍ إِلَّا لَمْ يَسْتَفِدْ مِنْ نُورِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَبَدًا، وَكَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

دِينُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ أَخْبَارُ
لَا تَرْغَبَنَّ عَنِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ
وَلَرُبَّمَا جَهَلَ الْفَتَى أَثَرَ الْهُدَى
نِعْمَ الْمَطِيَّةُ لِلْفَتَى الْآثَارُ
فَالرَّأْيُ لَيْلٌ وَالْحَدِيثُ نَهَارُ
وَالشَّمْسُ بَارِغَةٌ لَهَا أَنْوَارُ

وَقَالَ شَيْخُهُ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

كُلُّ الْعُلُومِ سِوَى الْقُرْآنِ مَشْغَلَةٌ
الْعِلْمُ مَا كَانَ فِيهِ قَالَ حَدَّثَنَا
إِلَّا الْحَدِيثَ وَعِلْمَ الْفَقْهِ فِي الدِّينِ
وَمَا سِوَى ذَلِكَ وَسِوَى الشَّيَاطِينِ

وَكََمَا قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «نُورَانِيَّةٍ»:

الْعِلْمُ قَالَ اللَّهُ قَالَ رَسُولُهُ
مَا الْعِلْمُ نَضْبُكَ لِلْخِلَافِ سَفَاهَةٌ
قَالَ الصَّحَابَةُ هُمْ أَوْلُو الْعِرْفَانِ
بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَ رَأْيِ فُلَانٍ

فَاخْذَرُوا يَا عِبَادَ اللَّهِ هَؤُلَاءِ الْأَقْرَامَ الَّذِينَ يُقَدِّمُونَ آرَاءَهُمْ عَلَى السُّنَّةِ، وَيُقَدِّمُونَ عَلَيْهَا أَقْوَالَ الرَّجَالِ، بَلِ السُّفَهَاءِ.